

قرار مجلس رقم ٢٠٢٦/١٩

قبول العرض الفائز وإرساء التلزم المؤقت العائد لمطمر حبالين

ان مجلس اتحاد بلديات قضاء جبيل

بناء على الدعوة الموجهة بتاريخ ٢٤ / ٨ / ٢٠٢٦ الى أعضاء مجلس الاتحاد لحضور الاجتماع

بناء على محضر جلسته العادية المنعقدة بتاريخ ٢٧ / ٨ / ٢٠٢٦ بحضور الرئيس فادي عبود ومرتينوس والأعضاء السادة :

وليد بيلان ، ظافر سليمان ، جاد باسيل ، خالد صدقه ، نزيه ابي سمعان ، محمد المقداد ، شربل بو رعد ، مروان سعيد

الياس جرجس خيرالله جرجس .

وتغيب بعذر كل من السادة : نائب الرئيس د بشير الياس ، بطرس مهنا ، جورج عبود .

بناء على قانون البلديات رقم ٧٧/١١٨ (وتعديلاته)

بناء على قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٩/٧/٢٠٢١ وتعديلاته

بناء على قرار مجلس اتحاد بلديات قضاء جبيل رقم ١٨ تاريخ ٢٩/٩/٢٠٢٥ المتضمن الموافقة على دفتر الشروط

الخاص بالعائد لتلزم إدارة وتشغيل مركز معالجة النفايات المنزلية الصلبة في موقع حبالين التابع للاتحاد والمصدق من

سعادة محافظ جبيل لبنان برقم ٢٩٤٧/ب/٢٠٢٥ تاريخ ١٧/١٢/٢٠٢٥ .

وإستناداً "لنتيجة المناقصة العمومية بطريقة تقديم أسعار لتلزم إدارة وتشغيل مركز معالجة النفايات المنزلية الصلبة

في حبالين التابع للاتحاد، والمعلن عنها للمرة الثانية على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام برقم

برقم ٢٠٢٦/٥١٣٠/٢٠٢٦ تاريخ ١٧/٧/٢٠٢٦ .

وحيث أنه في تمام الساعة الواحدة من بعد ظهر نهار الإثنين الواقع في ١٧/٨/٢٠٢٦، اجتمعت لجنة التلزم المشكلة

بموجب القرار الإتحادي رقم ١٧ تاريخ ١٠/٨/٢٠٢٦ .

وبعد أن إستلمت لجنة التلزم الملف العائد لتلزم إدارة وتشغيل مركز معالجة النفايات المنزلية الصلبة في حبالين التابع

للإتحاد مع كامل محتوياته وإطلعت على محضر إستلام العروض وتبين أنه تقدم لهذا التلزم عرضين .

وبعد أن قامت لجنة التلزم بتدقيق مستندات الغلاف الاول لكل عرض على حدة ، وقد تم قبول العرضين شكلاً

ثم إنتقلت اللجنة بعدها الى فتح غلافات الأسعار للعروض المقبولة وقد تم تحديد العرض الفائز، بحيث قررت إرساء

التياريم مؤقتاً على العارض (شركة أبو حبيب غروب ش م ل) كونه قدم السعر الأدنى بما فيه الضريبة على القيمة

المضافة والبالغ /٥٢٠,٣١٣/ فقط خمسمائة وعشرون ألف ومئتان وثلاثة عشر دولار أميركي .

تابع قرار مجلس رقم - ١٩ -

وبعد تأكد الجهة الشارية من العرض الفائز عملاً " بأحكام الفقرة (١) من المادة ٢٤ من قانون الشراء العام المقدم من شركة أبو حبيب غروب ش م ل عنوانه بقناية برمانا ، شارع الكسارات ، مشروع ريمون أبو حبيب بلوك أ بالسعر الإجمالي المقدم منه ، بما فيه الضريبة على القيمة المضافة والبالغ /٥٢٠,٢١٣/ فقط خمسمائة وعشرون ألف ومئتان وثلاثة عشر دولار أميركي .

وبعد المداولة بالموضوع إتخذ القرار الآتي قرار رقم ١٩ تاريخ ٢٧/٨/٢٠٢٦

المادة الأولى : قرر مجلس اتحاد بلديات قضاء جبيل إرساء التلزم مؤقتاً (فترة تجميد وفقاً لقانون الشراء العام) على العارض شركة أبو حبيب غروب ش م ل عنوانه بقناية برمانا ، شارع الكسارات ، مشروع ريمون أبو حبيب بلوك أ بالسعر الإجمالي المقدم منه (٥٢٠,٢١٣) فقط خمسمائة وعشرون ألف ومئتان وثلاثة عشر دولار أميركي، على أن تكون فترة التجميد البالغة /١٠/ عشرة أيام عمل من تاريخ نشر هذا القرار على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام .

المادة الثانية : يبلغ نسخة عن هذا القرار الى من يلزم .

وليد جان بيلان م. ظافر توفيق سليمان جاد رامز باسيل م. جورج توما عبود خالد ناهي صدقه

نزير جوزف ابي سمعان محمد حسن المقداد مروان وديع سعيد م. شربل خليل بو رعد بطرس سناها مهنا

الرئيس فادي عدو مرتينوس

نائب الرئيس د. بشير طانيوس الياس

الياس جرجس خير الله جرجس

